

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٢٩ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم  
الأسرة ومكاتب تصوية المنازعات الأسرية ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة دمنهور الابتدائية المؤرخ ٢٠١١/٤/٦ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

### قرار:

#### ( المادة الاولى )

يكون مقر محكمة حوش عيسى لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة دمنهور الابتدائية  
بالدورين الأول والثانى بعنارة مجلس مدينة حوش عيسى ، الكائنة بشارع الجمهورية  
وبجسوار مستشفى حوش عيسى العام - مدينة حوش عيسى - محافظة البحيرة ،  
بدلاً من مقرها الحالى .

#### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٥/٢

صدر فى ٢٠١١/٤/١٠

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى